الأنباء
الاثنين 9 يونيو 2014

يخفف العبء المادي عن المواطنين

العوضي يشيد بقرار بنك الائتمان تأجيل أقساط مدينة صباح الأحمد

أثنى عضو مجلس الأمة النائب كامل العوضي على إعلان بنك الائتمان الكويتي على لسان مديره العام صلاح المضف والمتضمن تأجيل أقساط مستحقي الرعاية السكنية من أصحاب القسائم السكنية في القطاعات A وB وC في مدينة صباح الأحمد السكنية، مؤكدا على أن هذه الخطوة تعطي المعنى الحقيقي للتعامل المادي الإنساني والوطني وتعكس الحس الوطني الكبير لدى قيادات البنك وتحمل مسؤوليتهم المجتمعية بشكل مميز.

وأضاف العوضي بأن قرار البنك بتأجيل الأقساط حتى يناير من عام 2015 بهدف تخفيف الأعباء المادية عن المواطنين والسماح لهم باستكمال بناء بيوت عمرهم، هذا القرار يعطي نموذجا للآخرين عن كيفية وطريقة التعامل مع المواطنين المثقلين بالقروض والديون وهموم الحياة اليومية، مبينا أن هذا المثل يجب أن يتبع من قبل الهيئات والمؤسسات الأخرى كل بطريقته، بحيث يتم التسهيل على المواطن ولا يقع أي ضرر على تلك الجهات.

كما أشاد العوضي بمبدأ القرار القائم على تلمس هموم المواطنين بشكل مباشر والإحساس العالي بمشاكلهم، حيث إن مستحقي الرعاية من أصحاب تلك القسائم لم يتم توصيل التيار الكهربائي لهم حتى الآن ويعانون من إشكالات كثيرة في عمليات البناء والتشييد بسبب عدم وجود التيار الكهربائي، وهو الأمر الذي تسبب في تأخر البناء وتأخر الاستفادة من القسائم الموزعة، مشددا على أن تفهم البنك ومبادرته لاتخاذ القرار أمر يستحق الثناء والتقدير وإحياء فكرة أن بمقدور أي جهة أن تساعد المواطنين بشكل ما بشرط توافر الإرادة والرغبة في ذلك.

وختم العوضي متوجها بالشكر مرة أخرى لإدارة بنك الائتمان على هذه الخطوة الوطنية والإنسانية والاجتماعية اللافتة والتي تضيف إلى رصيد البنك «براءة فكرة» ساهمت في مشاركة المواطنين همومهم وخففت عنهم أعباء وأحمالا كانت تقض مضاجعهم دون أن يحس بهم أو يشعر بآلامهم أحد.

كامل العوضي

اللجنة أقرت الاستعانة بالمتقاعدين الكويتيين للعمل كحراس أمن في مدارس الحكومة

الحريص: «التشريعية» توافق على منح معاشات استثنائية للمتقاعدين العسكريين ورجال الإطفاء

د. عبدالرحمن الجيران ومبارك الحريص وفيصل الدويسان ود. عبدالحميد دشتي ويعقوب الصانع خلال اجتماع اللجنة

أقرت اللجنة التشريعية خلال اجتماعها (أمس) اقتراحا لمنح معاشات استثنائية للمتقاعدين العسكريين ورجال الإطفاء لحالات محدودة، فيما رفضت اقتراحا آخر بشأن منح الدولة قروضا ومساعدات خارجية.

وأوضح رئيس اللجنة النائب مبارك الحريص في تصريح للصحافيين أن اللجنة وافقت بالأغلبية على اقتراح النائب يوسف الزلزلة بمنح معاشات استثنائية لأصحاب المعاشات التقاعدية من العسكريين ورجال الإطفاء في بعض الحالات، كما وافقت بعد التعديل على اقتراح النواب خليل الصالح وصالح عاشور وعبدالله التميمي وكامل العوضي بتشكيل لجنة لبحث ملفات القروض الممنوحة للمواطنين.

وذكر الحريص أن اللجنة وافقت على اقتراح الأعضاء عبدالرحمن الجيران وعلي العمير ومحمد الجبري وحمود الحمدان بتنظيم التعليم العالي، ووافقت بالإجماع على اقتراح من الأعضاء أنفسهم بتنظيم الجامعات والكليات المجتمعية والمعاهد الحكومية.

اللجنة تقر الموافقة على إنشاء مراكز الطوارئ والصدمات

وأضاف أن اللجنة وافقت بالإجماع على اقتراح النائبين صالح عاشور وخليل الصالح بإضافة فقرة جديدة إلى المادة 115 من المرسوم بقانون رقم 68 لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة. وأشار إلى أن اللجنة وافقت بالأغلبية على اقتراح للنائبين خليل الصالح وصالح عاشور واقتراح النائب أحمد مطيع العازمي بشأن فريضة الزكاة، كما وافقت على اقتراح النواب عبدالرحمن الجيران وعلي العمير وحمود الحمدان وسعود الحريجي بإنشاء مراكز الطوارئ والصدمات، واقتراح للنائب محمد الحويلة بشأن الاستعانة بالكويتيين المتقاعدين للعمل كحراس أمن. وقال ان اللجنة أقرت اقتراحا للنواب خليل الصالح وصالح عاشور وعبدالله التميمي باستبدال نص المادة العاشرة من قانون الأندية وجمعيات النفع العام.

وأعلن الحريص عن موافقة اللجنة على رفع الحصانة عن النائب نبيل الفضل في القضية 2011/406 جنح مستأنفة و2012/117 طعن تمييز جزائي، ورفض اللجنة اقتراحا للنائب عبدالله الطريجي بشأن هيئة الإشراف والرقابة على شركات التأمين، ورفضت اللجنة اقتراحا للنائب صالح عاشور بشأن منح الدولة القروض والمنح والمساعدات الخارجية.

طالب مكتب المجلس بتخفيض عدد سكرتارية النواب

الفضل يقترح وضع عبارة «الكويت هي الوجود الثابت ونحن وجود عابر» على مدخل مجلس الأمة

تقدم النائب نبيل الفضل باقتراحين بقرارين الى مكتب مجلس الأمة لاتخاذ قرار بشأنهما، وذلك تطبيقا لما نصت عليه المادة 30 من اللائحة الداخلية بأن: (الرئيس هو يمثل المجلس في اتصاله بالهيئات الأخرى ويتحدث باسمه ويشرف على جميع أعماله ويراقب مكتبه ولجانه، كما يتولى الإشراف على الأمانة العامة للمجلس....)، وتطبيقا كذلك لما نصت عليه المادة 39 الفقرة «ز» بأن: (يختص مكتب المجلس بالأمور الآتية: ز ـ اي أمر آخر يرى رئيس المجلس أخذ رأي المكتب في شأنه).

وفيما يلي نص الاقتراحين:

أولا: أقترح ان يضع مجلس الأمة في مدخل مبناه وبشكل واضح للعيان العبارة الخالدة لسمو الأمير الراحل الشيخ جابر الأحمد ـ طيب الله ثراه ـ التي قال فيها: «الكويت هي الوجود الثابت ونحن وجود عابر». وذلك أسوة بما هو معمول به في مبنى قصر السيف عندما وضعت عبارة: «لو دامت لغيرك ما اتصلت إليك».

فالعبارة التي قال بها سمو الأمير الراحل الشيخ جابر الأحمد لها معنى مؤثر في النفوس وتدليل على ان الكويت فوق الجميع، وهي عبارة تأتي تطبيقا لما أوصت به المذكرة التفسيرية بقولها: «ولقد تلاقت هذه الأضواء وتلك المعاني المتكاملة عند أصل جوهري في بناء العهد الجديد قام بمثابة العمود الفقري لهذا الدستور، وهو الحفاظ على وحدة الوطن واستقراره».

ثانيا: أقترح أن يتم تخفيض العدد المسوح به لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة بشأن الاستعانة بالسكرتارية ليكون لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة الحق في الاستعانة ـ فقط ـ بـ 5 أفراد من السكرتارية بدلا من 15 سكرتيرا، كما هو في الوضع الراهن، وأن يصرف لجميع هؤلاء الخمسة المذكورين مبلغ 1500 دينار، بواقع 300 دينار لكل سكرتير من الـ5 المذكورين، سواء كان منتدبا من جهة عمله او تم تعيينه مباشرة دون ندبه من اي جهة عمل.

وهذا المقترح يأتي تطبيقا لما قررته المادة 17 من الدستور بأن: «للأموال العامة حرمة، وحمايتها واجب على كل مواطن»، وذلك في ظل ما نشاهده من تكدس كبير للسكرتارية المنتدبين من جهات عملها او المعينين مباشرة دون ندب من جهة العمل لدى أعضاء المجلس خصوصا ان الواقع يشهد عدم التزام هؤلاء بالعمل وان غرضهم من الالتحاق لدى عضو مجلس الأمة هو التهرب من الالتزام بأوقات العمل لدى جهات عملهم الأصلية، وكل ذلك حتى لا يعاب مجلس الأمة الذي أقسم أعضاءه طبقا للمادة 91 من الدستور بأن يذودوا عن أموال الشعب، لذا فإن الأمر يقتضي تصحيح الوضع القائم نحو ما جاء عاليه حفاظا على المال العام وسمعة مجلس الأمة.

لذا يرجى إحالة هذين المقترحين وفق لاختصاصاتكم المذكورة في اللائحة الداخلية لمكتب المجلس لدراستهما في ضوء الأسباب المذكورة لهما تمهيدا لاتخاذ قرار بشأنهما، وباعتبار ان المقترحين لا يتصفان بالعمل البرلماني الذي يجيز عرضهما على مجلس الأمة، وإنما يعتبران من اختصاصات مكتب المجلس لكون المقترحين من المسائل التنظيمية لمجلس الأمة والأمانة العامة له.

نبيل الفضل

«الموارد البشرية» استبعدت رد الحكومة للقانون لوجود الضوابط

الصانع: تأجيل البت في مكافأة نهاية الخدمة إلى الأحد المقبل

د. عودة الرويعي ود. يعقوب الصانع ود. عبدالحميد دشتي وخليل الصالح اثناء الاجتماع

أكد رئيس لجنة تنمية الموارد البشرية البرلمانية النائب يعقوب الصانع أن اللجنة اتفقت على أن يكون الاحد المقبل موعدا نهائيا لكتابة تقريرها حول موضوع مكافأة نهاية الخدمة ورفعه الى مجلس الأمة لإدراجه على جدول الأعمال.

وقال في تصريح للصحافيين «عقدت اللجنة اجتماعها السابع عشر وانتهت الى التأكيد على أن يكون الاحد المقبل اجتماعا لكتابة التقرير ورفعه الى رئيس المجلس بعد أخذ الارقام النهائية من الحكومة واستخلاص المقترحات المقدمة من النواب (أعضاء اللجنة)، مشيرا الى أن الاجتماع الحالي نتج عنه بوادر إيجابية».

وتابع: لقد توصلنا الى نتائج إيجابية في اجتماع اليوم(أمس) بأن يكون هناك بما لا يقل عن 15 ـ 18 شهرا تخص مكافأة نهاية الخدمة للمؤمن عليهم في كل القطاعات التي لا تشملها مكافأة نهاية الخدمة مثل القطاعات النفطية أو التأمينات الاجتماعية أو المؤسسة العسكرية أو أي قطاع تشمله مكافأة نهاية الخدمة. واستطرد قائلا: وبعد أن يتم توزيع مكافأة نهاية الخدمة من تاريخ صدور هذا القانون يكون هناك استقطاع 2,5٪ من الراتب بالنسبة للموظفين الجدد الذين سيتعاقدون مع أي قطاع حكومي من جديد، وتكون هناك 5٪ من الراتب الخاضع للتأمين من تاريخ التطبيق يدفع من قبل الخزانة العامة. وأضاف: أما المراكز القانونية الذين يستحقون مكافأة نهاية الخدمة فلن يتعرض لهم، مستدركا: لكن من تاريخ صدور القانون بالنسبة للمعينين الجدد ستكون هناك مسطرة واحدة وعدالة واحدة بحيث 2,5٪ تدفع من قبل الموظف و5٪ تدفع من قبل الخزانة العامة. وقال الصانع: بغض النظر عن رأي الحكومة مادامت هذه الضوابط والمعايير موجودة وإن رفضت الحكومة من حيث المبدأ إلا أنها لن ترد هذا القانون على اعتبار أن هناك ضوابط واستقطاعا يصل الى 2,5٪ في الحالات القادمة. وتابع أيضا: هناك بعض الحالات التي تمت مراعاتها في حالة الوفاة أو العجز الكامل، مشيرا الى أنه في هذه الحالة يمنح مكافأة تعادل متوسط الراتب الخاضع للتأمين في الـ12 شهرا قبل الوفاة أو العجز مضروبا بمدد الخدمة في حساب المكافأة كما هو موضح في المقترحات المقدمة من قبل اللجنة.

وقال: في أي حال من الأحوال يجب ألا تقل هذه المكافأة عن متوسط الراتب الخاضع للتأمين في الـ12 شهرا قبل الوفاة أو العجز مضروبا بـ 7,5٪ وكذلك الخروج من النظام بسبب التقاعد أو الوفاة أو العجز الكامل دون استيفاء شروط الاستحقاق كما هو موضح «يستحق المؤمن عليه في هذه الحالة الاشتراكات التي دفعها المؤمن عليه مع عائد الاستثمار المتوقع عليها».

أصدرت تقريرها الأول للمراقبة

المفوضية الأهلية لشفافية الانتخابات: وزارة العدل لم تشكل حتى الآن اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات

أصدرت المفوضية الأهلية لشفافية الانتخابات التقرير الأول لمراقبة الانتخابات بتاريخ 2014/6/8 وجاء فيه أنه وبعد إعلان مجلس الأمة بتاريخ 2014/5/15 خلو خمس مقاعد لأعضاء في المجلس عن الدوائر الانتخابية الثانية والثالثة والرابعة، صدر قرار وزير الداخلية رقم (2166) لسنة 2014 بتاريخ 2014/5/18 بشأن دعوة الناخبين إلى الانتخابات التكميلية لأعضاء مجلس الأمة، حيث تحدد موعد الاقتراع في يوم الخميس الموافق 26 يونيو 2014.

وقد قامت جمعية الشفافية الكويتية بمباشرة أعمال «المفوضية الأهلية لشفافية الانتخابات» التابعة لها، وذلك بهدف رصد ومتابعة الانتخابات التكميلية لمجلس الأمة للتأكد من نزاهتها وفقا للقوانين والأنظمة النافذة، ثم أطلقت المفوضية حملة في شبكات التواصل الاجتماعية (#رصد_انتخابي) ودعت المواطنين إلى الايجابية في رصد أي مخالفات انتخابية.. علما بأن أعضاء الهيئة الرقابية في المفوضية كلا من: ماجد المطيري رئيسا وعضوية د.محمد الفيلي وبسمة السيف ومهند المسباح وفهد الرقيب.

وفيما يلي أهم الملاحظات على الاستعداد للانتخابات إلى يوم إعداد هذا التقرير:

أولا: إدارة الانتخابات:

بعد أن أبطلت المحكمة الدستورية مرسوم قانون رقم 21 لسنة 2012 بإنشاء اللجنة الوطنية العليا للانتخابات التي تولت الإشراف على الانتخابات وتنظيم الحملات الانتخابية بالتنسيق مع الجهات الحكومية وغير الحكومية المعنية بالانتخابات، فإن إدارة الانتخابات عادت إلى شكلها السابق الذي كانت عليه من حيث توزعها بين وزارات العدل والداخلية والإعلام والبلدية.

1ـ لجنة عليا للانتخابات:

شكل مجلس الوزراء بتاريخ 2014/5/18 برئاسة وزارة الداخلية وعضوية كل من وزارات العدل والإعلام والتربية والشؤون الاجتماعية والعمل وبلدية الكويت لتتولى مهمة الإعداد والتنظيم والتجهيز للانتخابات.

2ـ وزارة العدل:

لم تشكل وزارة العدل حتى تاريخ إعداد هذا التقرير «اللجنة القضائية العليا المشرفة على الانتخابات «كعادتها كل انتخابات، وهي اللجنة المنوط بها ترشيح رجال القضاء وأعضاء النيابة العامة لرئاسة اللجان الرئيسية والأصلية والفرعية أثناء عمليتي الاقتراع والفرز.

3ـ بلدية الكويت:

بصفتها الجهة المعنية بترخيص المقار الانتخابية للمرشحين، تقوم البلدية بإصدار تراخيص المقرات الانتخابية المؤقتة لمرشحي الانتخابات التكميلية بتحديد الموقع على الخرائط الرقمية وتسجيل بيانات المرشح في النظام لإصدار رخصة رقمية، ويتيح موقع البلدية الالكتروني www.Baladia.com.gov.kw للمواطنين البحث عن مواقع المقرات الانتخابية للمرشحين من خلال دليل الكويت الالكتروني مع توفير إمكانات البحث باسم المرشح أو الدائرة أو المنطقة والمحافظة.

4ـ وزارة الإعلام:

دعت وزارة الأعلام مرشحي الانتخابات التكميلية لمجلس الأمة الراغبين في عرض برامجهم عبر تلفزيون الكويت إلى تقديم طلباتهم قبل نهاية الأسبوع الفائت خلال ساعات الدوام الرسمي، وأكدت أن تسجيل الحلقات سيكون في الأيام من 8 إلى 12 يونيو مجانا من دون مقابل، وأوضحت أن الفترة المخصصة لحديث كل مرشح ثلاث دقائق فقط حيث ستبث لاحقا ولأكثر من مرة.. وهو توجه يستحق الإشادة به لما يكشف عن التزام بالمعايير الدولية لسلوك الإعلام الرسمي.

ثانيا: تسجيل المرشحين

بعد عشرة أيام من فتح باب الترشح، أغلق في إدارة الانتخابات ـ وزارة الداخلية باب الترشح لعضوية مجلس الأمة يوم الخميس الموافق 2014/5/29، حيث تقدم للترشيح (134) مرشحا ضمنهم (7) مرشحات، بعد انسحاب احد المرشحين، علما بأن باب الانسحاب للمرشحين مفتوح حتى قبل أسبوع من موعد الانتخابات. وقد تمت هذه العملية في ظل استمرار قرار مقاطعة الترشيح من عدد من الجماعات والكتل السياسية وبعض الشخصيات المستقلة، استمرارا في احتجاجهم على تعديل آلية التصويت عبر مرسوم قانون «ضرورة» لتكون صوتا واحدا للناخب بدلا من أربعة أصوات.

ثالثا: الفساد الانتخابي

1ـ آلية التبليغ عن الفساد الانتخابي:

بعد إلغاء اللجنة الوطنية العليا للانتخابات، التي كانت تتلقى البلاغات عن الجرائم والمخالفات الانتخابية فإن الأمور عادت إلى مسؤولية وزارة الداخلية في تلقى تلك البلاغات.. وقد خصصت الوزارة مخافر في الدوائر الانتخابية الثلاث وهي: مخفر الشامية (ت 24913671) ومخفر الخالدية (ت 24826106) ومخفر العمرية (ت 24739246) لاستقبال البلاغات، وأعلنت عن أرقام هواتفها وسمحت بتواجد ممثلين عن المجتمع المدني في تلك المخافر.

2ـ الخطاب الانتخابي:

في ظل فاعلية شبكات التواصل الاجتماعي لوحظ ما قد يسمي بـ«المقرات الافتراضية» وذلك من خلال تركيز عدد من المرشحين على إطلاق حملاتهم الانتخابية من خلال حسابهم الرسمي في «تويتر» لطرح برنامجهم الانتخابي، كما لوحظ وبشكل واضح قيام بعض المرشحين باستخدام أسلوب (الكوميديا السياسية الساخرة) وذلك لتسليط الأضواء على بعض القضايا المهمة، الأمر الذي تعدى معه بعض المرشحين قيم وآداب المجتمع العامة والنيل من بعض كرامات المواطنين.

3ـ الانتخابات الفرعية:

يجرم القانون الكويتي الدعوة لانتخابات فرعية وإجراءها على أساس قبلي أو طائفي قبل الاقتراع العام، والتي تهدف إلى تصفية أعداد المرشحين على أسس عصبية، ونظرا إلى أن الانتخابات قائمة على صوت واحد لكل ناخب، فقد تراجعت ظاهرة الانتخابات الفرعية بين القبائل الكبيرة، وبقيت فيما بين أبنائها في الدوائر التي ليس لهم وجود كبير، في حين انتشرت بين الأفخاذ داخل كل قبيلة، وإن أخذت الطابع التشاوري في كثير من الأحيان بدلا من الانتخاب، أما لدى القبائل الصغيرة في أعدادها فقد جرت انتخابات فرعية في أكثر من دائرة انتخابية.. وقد انتشرت في الصحف ووسائل التواصل الاجتماعي تفاصيل كثيرة عن إجراء انتخابات فرعية، ففي الدائرة الرابعة جرت انتخابات فرعية لقبيلتين لتسمية مرشحهم في الانتخابات التكميلية، ولعل الملاحظ هنا غياب دور الجهات المعنية بمنع أو حتى ردع تلك الجريمة الانتخابية.

بسم الله الرحمن الرحيم
يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي
صدق الله العظيم

ينعى
رئيس وأعضاء مجلس إدارة
جمعية الصحافيين الكويتية
والأسرة الصحافية
المغفور لها بإذن الله تعالى
الدكتورة/ منى إبراهيم الغريب
عضو الجمعية العمومية
لجمعية الصحافيين الكويتية
التي انتقلت إلى رحمة الله يوم الجمعة الموافق ٢٠١٤/٦/٦
تغمد الله الفقيدة بواسع رحمته وأسكنها فسيح جناته
وألهم أهلها وذويها جميل الصبر والسلوان
إنا لله وإنا إليه راجعون